



تقرير الديمقراطية

الفصل الثاني- الأقلية الفلسطينية في إسرائيل

2	.....مقدمة: عقّد على أحداث أكتوبر - نعم لإزالة الوصمة.....
3	..... حول الأقليات والديمقراطية.....
4	..... حول الهوية والولاء.....
7	..... نزاع الشرعية عن منتخب الجمهور العربي.....
10	..... تعامل عدواني وفرض الحلول بالقوة.....
13	..... النزعة العدوانية والعنصرية.....
16	..... تواصل التمييز والإقصاء.....
19	..... تلخيص.....

ترجمة للعربية:

جلال حسن - تواصل للترجمة والتعريب

## مقدمة: عقّد على أحداث أكتوبر - نعم لإزالة الوصمة

أحد مبادئ الديمقراطية يتمثل في الدفاع عن الأقلية من استبداد الأغلبية. الدول الديمقراطية تعدّية هي في جوهرها، وتحتّم التباين بين مواطنيها، وتمكّن كلّ مجموعة سكانية - إذا رغبت هذه الأخيرة - من المحافظة على هويتها وعلى مكوثها، بما في ذلك الموروث والثقافة والهوية القومية. يتوافر في الدولة الديمقراطية لكل مجموعة أقلية حقّ التعبير عن روايتها حول الماضي، ورؤاها حول المستقبل، حتّى لو لم تكن هذه مطابقة لتلك التي تحملها مجموعة الأغلبية. بالإضافة إلى ذلك، الدولة الديمقراطية لا تشترط توفير الحقوق لمواطنيها بتصريحات حول الموافقة أو "الولاء" لآراء ووجهات نظر معينة. كلّ هذه هي بمثابة مبادئ أساسية للنظام الديمقراطي الجوهري.

تتناقض معاملة دولة إسرائيل للمواطنين العرب مع المبادئ الديمقراطية التالية: بالنسبة للكثيرين في صفوف الجمهور اليهودي، والكثيرين من منتخبيه، لا يستحقّ المواطن العربيّ في إسرائيل المساواة وحماية حقوقه إلاّ إذا تنازل عن هويته القومية، وحضارته، ولغته، وإرثه التاريخي، وأعلن "الولاء" لقيم لا يتفق وإياها.

شكّلت أحداث أكتوبر التي اندلعت قبل عقّد من الزمان تعبيراً حاداً بالغ الإيلام عن منظومة العلاقات المعقّدة بين دولة إسرائيل والأقلية العربية في البلاد. قُتل 13 شخصاً - 12 منهم هم مواطنون إسرائيليون، وواحد من سكّان الأراضي المحتلة -، وحقيقة عدم تقديم أيّ من الشرطيّين المتورّطين في هذه الأحداث، ولداً إحساساً قاسياً في صفوف المواطنين العرب بأنّ دماءهم مستباحة، وأضرراً إضراراً جسيماً بالثقة الهشّة القائمة بين الأقلية العربية والدولة. شكّلت هذه الأحداث تجسيداً صعباً لنتائج التمييز المحتملة، وللتماس المتواصل بالأقلية، وأضافت مزيداً من الألم والضرر وغياب الثقة إلى منظومة العلاقات بين الدولة والأقلية العربية. هذا الجرح لم يندمل حتّى أيّامنا هذه. من وجهة نظر الجمهور العربيّ، تبين له في أكتوبر 2000 أنّ الدولة لن تتردّد في استخدام العنف القاتل تجاه مواطنيها العرب، إذا سلّكوا مسلكاً يتعارض مع سياستها.

عانى التحقيق في أحداث أكتوبر الذي أجرته وحدة التحقيق مع أفراد الشرطة (ماحش) من عيوب ونواقص خطيرة؛ فالعدالة لم تأخذ مجراها، ولم يحاسب أيّ شخص على أفعاله. عدم تقديم أيّ من المسؤولين عن قتل مواطنين عرب للمحاكمة يعزّز عدم الثقة السائد في العلاقات بين الأقلية العربية والدولة؛ ويضعف مكانة الأقلية العربية، ويدفع نحو استرخاض حياة الفرد العربيّ؛ ويضعف سلطة القانون في دولة إسرائيل؛ ويلغي شرعية الاحتجاج؛ ويشكّل وصمة ستواصل تشويه وجه الديمقراطية في إسرائيل.

توصيات لجنة أور - لجنة التحقيق الرسمية، التي عُيّنت بغية التحقيق في أحداث أكتوبر، منحت الدولة فرصة تاريخية لإعادة تعريف تعاملها مع الأقلية التي تعيش بين ظهرانيها، والاعتراف باحتياجاتها وحقوقها، وتجديد الثقة المتصدّعة، ووضع العلاقات مع الأقلية العربية في مسارها الصحيح. لكن، وبعد مضيّ عشر سنوات على أحداث أكتوبر، يبدو أنّ دولة إسرائيل لم تدوّن توصيات اللجنة، إذ إنّ تعاملها مع المواطنين العرب آخذ في التدهور.

العامان الأخيران على وجه الخصوص شهدا تدهوراً غير مسبوق في تعامل الدولة مع المواطنين العرب، كمشاريع القوانين التمييزية، وانتهاك حرية التعبير والعمل السياسي، والتفوّهات العنصرية الصادرة عن شخصيات جماهيرية، والمعاملة العدائية من قبل الشرطة وجهات تطبيق القانون، وسياسة استعراض العضلات، ومواصلة التمييز ضدّ الجمهور العربيّ - في الميزانيات والموارد. وبحوار هذه الانتهاكات، تتفاقم محاولات إخضاع المواطنين العرب لامتحانات الولاء غير الديمقراطية في جوهرها.

منذ أكتوبر 2000 حتى اليوم، قُتل العشرات من المواطنين العرب على أيدي قوات الأمن، ولم يقدّم المتهمون في معظم الحالات إلى العدالة، وفي الحالات النادرة التي حصل فيها ذلك، فُرضت على المدانين أحكاماً مخففة نسبياً لا تعكس خطورة العمل وقدسيتها حياة البشر. كل هذه الأمور تُلحق الضرر بفرصة خلق الثقة بين الدولة والأقلية العربية التي تعيش فيها، وتدفع نحو التصعيد والتطرف والتشاؤم.

## حول الأقليات والديمقراطية

من المتعارف عليه التمييز بين مفهومين اثنين أو بُعدين للديمقراطية: الديمقراطية الشكلية والديمقراطية الجوهرية. يقتصر تعامل البعد الشكليّ مع طرائق اتخاذ القرارات في الدولة؛ وبحسب المفهوم الشكليّ فإن الديمقراطية هي نظام يقترح فيه جميع المواطنين (من سنّ معينة) بحرية، مرّة كلّ بضع سنوات، ليختاروا ممثليهم في السلطة؛ في الفترات الواقعة بين دورة انتخابات وأخرى يدير الممثلون شؤون الدولة بناءً على حسم الأغلبية. حكم الأغلبية هو القيمة العليا في الديمقراطية الشكلية، الحدودية. أمّا حقوق الإنسان (ولا سيما تلك التي تخصّ الأقلية)، فتتعلّق - إلى مدى بعيد - بحسن نية الأغلبية. لكن الحفاظ على المبادئ الشكلية لوحدها لا يضمن وجود الديمقراطية الجوهرية. نما مفهوم الديمقراطية الجوهرية وتبلور من وجهة النظر القائلة إنّ الدولة قائمة من أجل الناس الذين يعيشون فيها، لا العكس. تنصّ هذه الواجهة على أنّ القاعدة الأخلاقية للنظام الديمقراطيّ مشروطة بتحقيق قيم حقوق الإنسان والمواطن - من خلال الاعتراف بقيمة الإنسان وكرامته، وبكونه مخلوقاً حراً، وبالمساواة بين بني البشر، وبأنّ لكلّ إنسان حقوقاً أساسية، لكونه إنساناً. يتعامل المنهج الجوهرية مع الدؤد عن حقوق الإنسان كعنصر أساسيّ في النظام الديمقراطيّ. وبحسب هذا التوجّه، إنّ الصراعات بين الدؤد عن الحقوق وحسّم الأغلبية هي تعبير طبيعيّ وجوهريّ عن عنصرين ديمقراطيين حيويين. من المبادئ الأساسية في الديمقراطية الجوهرية حماية حقوق الأقليات مقابل استبداد الأغلبية. علاوة على ذلك، في الديمقراطية الجوهرية تدرك الدولة والأغلبية المهيمنة ضرورة وحقّ الأقليات في المحافظة على هويتها المتميزة: القومية والدينية والطائفية وغيرها، وعلى موروثها وحضارتها، وتقوم (أي الدولة والأغلبية) بحماية هذا الحقّ. هذا الأمر هو بمثابة شرط ضروريّ لتولّد الثقة بين الأقلية والأكثرية، وخلق قاعدة للتداول حول منظومة العلاقات بين الجماعات المختلفة التي تعيش داخل الدولة.

منظومة العلاقات بين مجموعات الأغلبية والأقلية تتسم بالتعقيد، ومنظومة العلاقات بين الأغلبية اليهودية والأقلية العربية في إسرائيل - بكلّ ما تحمل من ماضٍ - تتسم بتعقيد مضاعف (راجعوا تقرير لجنة أور، الباب الأول، الفصل "أ"). منذ قيام الدولة، يعاني نحو 20% من مواطنيها من التمييز المنهجيّ والمأسس. تعاطمت مشاعر الاغتراب وغياب الثقة في صفوف الأقلية العربية، بسبب سياسات تعزيز الأغلبية اليهودية على امتداد السنين، وبسبب التشريعات التي تُميّز بين اليهود والعرب، وبسبب الرصد المميّز للموارد، وبسبب الممارسات العنصرية (التي بلغت ذروتها في أحداث أكتوبر).

من المهمّ الإشارة أنّ العرب في إسرائيل ليسوا مجرد أقلية، بل إنهم أقلية وطن [indigenous people](#)، أي أقلية كانت تعيش في المكان قبل أيام الحكم الحاليّ. لاقت هذه المكانة اعترافاً - في ما لاقت - في تقرير لجنة أور (الباب الأول، الفصل "أ"، الفقرة الخامسة). وعلى العكس من الأقلية المهاجرة، لأقلية الوطن ارتباطاً بالأرض وتاريخ المكان بالغ العمق، وتعتبر البلاد (لا الدولة بالضرورة) وطنها التاريخيّ. يكرّس القانون الدوليّ حقوق الأقليات بعامّة، وحقوق أقليات الوطن

بخاصّة، في سلسلة من المعاهدات والإعلانات التي وقّعت عليها إسرائيل والتزمت بها، وفي صدارة هذه الحقوق يقع الحقّ في — المساواة، والحقّ في الامتلاك، والحقّ في الحفاظ على الطابع الثقافيّ.

الدولة الديمقراطيّة لا تطالب الأقلّيّة، ولا أقلّيّة وطن ذات تاريخ وواقع كنتلك التي تعيش في إسرائيل، بالتنازل عن هويّتها بغية الحصول على الحقوق. ثمة أهمّيّة حاسمة لفهم الأغلبيّة اليهوديّة ومؤسّسات الحكم لترابط وصلّة العرب في إسرائيل بهذه البلاد، بغية تشييد علاقات الثقة بين الدولة والأقلّيّة العربيّة التي تعيش بين ظهرانيّها. ثمة أهمّيّة حاسمة كذلك لفهم رؤية الأقلّيّة العربيّة هويّتها وارتباطها الطبيعيّ (التاريخيّ، والقوميّ، والاجتماعيّ، والعائليّ) بالفلسطينيّين سكّان المناطق المحتلّة، وبالعرب سكّان الدول المجاورة.

## حول الهويّة والولاء

حظّيّ الشعار "لا مواطنة بلا ولاء" الذي تصدّر حملة حزب يسرائيل بيتينو ("إسرائيل بيتنا") الانتخابيّة عشية الانتخابات في — شهر شباط من العام 2009، حظّيّ بأذانٍ صاغية في صفوف السواد الأعظم من الجمهور اليهوديّ في إسرائيل، إلى — حدّ الحماس المنقطع النظير في صفوف بعض شرائحه. لبس هذا الشعار بعد الانتخابات ثوباً عمليّاً على شاكلة مشاريع قوانين مؤذية تتبغى اشتراط حقوق المواطنين العرب بتقبّلهم "للرواية الصهيونيّة"، وبالبرهنة على "ولائهم" للدولة اليهوديّة والحلم الصهيونيّ، على العكس ممّا في بديهيات النظام الديمقراطيّ التي لا تشترط توفير حقوق الإنسان بشيء.

ومن بين مشاريع القانون، يمكن إيراد التالية:

• قانون النكبة<sup>1</sup>: في شهر أيار عام 2009، أيدت الحكومة مشروع قانون إحياء "النكبة"، الذي يفرض عقوبة السّجن على كلّ من يُحييها. في شهر آذار عام 2010، صودق بالقراءة الأولى على صيغة معدّلة لمشروع القانون، بحسبها تستطيع الحكومة سحب التمويل الحكوميّ عن الأجسام التي تُحيي النكبة. وعلى غرار ذلك، أعلن وزير الماليّة يوفال شتاينيتس، في أيار من هذا العام، عن ضرورة "إيجاد السبل لسحب مواطنة من يعلنون الجّداد في ذكرى إقامة دولة إسرائيل".

• "قانون الولاء لدولة إسرائيل"<sup>2</sup>: بحسب مشروع القانون الذي قدّمه في نيسان عام 2009 عضو الكنيست دافيد روتيم ("يسرائيل بيتينو") وآخرون، يُشترط الحصول على مواطنة إسرائيليّة بالتوقيع على تصريح ولاء "لدولة إسرائيل كدولة يهوديّة، وصهيونيّة، وديمقراطيّة، ولرموزها وقيّمها". وفرض مشروع القانون على كلّ مواطنٍ واجب الخدمة في الجيش أو في إطار بديل، وخوّل وزير الداخليّة سحب المواطنة من كلّ من لا يوقع على التصريح، أو لا يخدم الدولة. في نهاية أيار عام 2009، قرّرت اللجنة الوزاريّة لشؤون التشريع رفض مشروع القانون. في شهر حزيران عام 2010، جرت محاولة أخرى لدفع القانون قُدماً، وطُرِح على طاولة الحكومة للمصادقة المحدّدة في إطار المداولات حول قضايا الهجرة. وأرجحت مناقشة مشروع القانون بسبب رفض الوزير دان مريدور القيام بذلك.

<sup>1</sup> مشروع قانون يوم الاستقلال (تعديل - حظر إحياء يوم الاستقلال أو إقامة دولة إسرائيل كيوم حداد)، 2009.

<sup>2</sup> مشروع قانون المواطنة 2009.

• تصريح الولاء لأعضاء الكنيست: <sup>3</sup> بحسب مشروع القانون الذي قدّمه عضو الكنيست دافيد روتيم وآخرون، ستنضاف إلى تصريح الولاء لأعضاء الكنيست بعد "لدولة إسرائيل" الجملة التالية: "كدولة يهودية، وصهيونية، وديمقراطية، لقيمتها ورموزها". ينتظر مشروع القانون هذا موافقة كتل الائتلاف الحكومي عليه، قبل إحالته للنقاش في اللجنة الوزارية لشؤون التشريع، ولم يحصل حتى الآن أي تقدم بشأنه.

• "قانون المواطنة": في شهر تموز عام 2010، مُدّد للمرة السادسة سريان القانون الذي يمنع أزواج المواطنين الإسرائيليين، من الفلسطينيين أو من مواطني الدول العربية، من الحصول على مكانة في إسرائيل. على الرغم من الانتقادات التي وجهتها المحكمة العليا إلى القانون بسبب انتهاكه القاسي لحقوق مواطني إسرائيل الدستورية، وللحق في الحياة العائلية والمساواة، وعلى الرغم من ادّعاء الدولة أنّ الحديث يدور عن مرسوم مؤقت، فإنّ سريانه يمدّد مرّة تلو مرّة. في المقابل، وُضع مؤخرًا على طاولة الكنيست مشروع قانون يبتغي تقييد صلاحية المحكمة العليا في مناقشة قانون المواطنة، قدّمه عضو الكنيست روتيم ("إسرائيل بيتينو") و 44 عضو كنيست آخرون.

وبجوار اتسام هذه المبادرات التشريعية بالعنصرية، وإلى جانب كون المستهدف منها - على نحو مباشر أو مبطن - هو جزء من السكان فقط، فهي تتجاهل خصوصية المواطنين العرب كمجموعة أقلية إثنية، وتعمل على تقويض مشروعية هذه الأقلية. وهي لا تنتهك حقوق المواطنين العرب بالمساواة والكرامة وحرية التعبير فحسب، بل تنتهك كذلك حقهم في المحافظة على سماتهم التاريخية والقومية والثقافية (وتشمل - في ما تشمل - ارتباطهم بسكان المنطقة). في الدولة الديمقراطية لكل فرد حق التمسك بمواقفه وتصوراته، والتعبير عنها؛ لمجموعة الأقلية في الدولة الديمقراطية حق التعبير عن هويتها الجماعية، وعن روايتها ورؤاها، وإن لم تتطابق مع تلك التي تحملها مجموعة الأغلبية. بالإضافة إلى ذلك، لا تشترط الدولة الديمقراطية منح الحقوق لمواطنيها (كالحق في المواطنة، والحق في المساواة، والحق في الاقتراع والترشح) بتصريحات الموافقة على أفكار وتصورات معينة، أو "الولاء" لها، ولا تُخضع مواطنيها صباح مساء لاختبارات من هذا النوع أو ذاك، بحسب تصورات هذه الشخصية الجماهيرية أو تلك حول ماهية "الولاء". لكن المواطن العربي - بحسب الكثيرين في صفوف الجمهور اليهودي ومنتخبه - لا يستحق المساواة وحماية حقوقه إلا حين يتنازل عن هويته القومية وثقافته ولغته وموروثه التاريخي، ويعلن عن "ولائه" لقيم لا يتفق معها.

وتكتب د. أوريت كامير: "ليس ثمّة دولة ديمقراطية تطلب الولاء من مواطنيها [...] في الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا، وفي كلّ الدول الديمقراطية، يحقّ للمواطن التفكير والاعتقاد كما يخلو له، ولا تطلب منه دولته قسّم الولاء، ولا تشترط استمرار مواطنته بقسم كهذا. جميع الدول - ومن بينها إسرائيل - تحظر أعمال الخيانة مثل التجسس والاتصال بالعدو، وتحظر أعمال العنف والتحرّيش، والتهرّب من تسديد الضرائب. لكن الحديث يدور عن أفعال لا عن أفكار ومعتقدات. انتهاك حرية التعبير والضمير والمعتقد هو أساس أساسي وجدّ خطير بركائز النظام الديمقراطي، لذا سيعارض كل من يؤمن بالديمقراطية هذه الانتهاكات وسيحاربا ما نبض قلبه بالحياة".

وعلى هذا المنوال يشرح روعي كوفنيو والبروفيسور مردخاي كرينيتسير من المعهد الإسرائيلي للديمقراطية: "لماذا يستحيل إذاً العثور على دول ديمقراطية يطالب فيها المواطنون بتصريحات الولاء؟ يبدو أنّ السبب في ذلك يعود إلى حرية الضمير والمعتقد. تحظر الدول الديمقراطية أفعالاً تعبّر عن عدم الولاء للدولة كالخيانة والتجسس، لكن المفهوم الديمقراطي الليبرالي يعارض

<sup>3</sup> مشروع قانون الأساس: الكنيست (تعديل - تصريح الولاء لأعضاء الكنيست).

معارضة شديدة القيود المتعلقة بالأفكار والمعتقدات. مجال المعتقدات هو جزء من حرية الضمير المتوفرة للفرد، ويحق له من خلاله التفكير كما يحلو له. ربّما في ذلك يكمن الفرق بين الدولة الديمقراطية الليبرالية، التي تمكّن الفرد من التفكير — بحريّة، والاعتقاد كما يريد، والدولة الشموليّة التي تحاول بمساعدة "الأخ الأكبر"<sup>4</sup> التحكّم بأفكار مواطنيها. لذا، من الجدير أن تحظر الدولة الليبراليّة أفعال التجسس أو مساعدة العدو، وهي الأفعال التي تجسّد عدم الولاء للدولة، لكن مطلب التماثل مع الدولة على مستوى العقيدة والتفكير ليس بالمطلب اللائق".

يجدر في هذا السياق الاستشهاد [بأقوال عضو الكنيست مناحيم إبيعير](#)، رئيس كتلة "يهדות هاتوراه" حول مشروع قانون تصريح الولاء لأعضاء الكنيست الذي ورد أعلاه، كما اقتبست في موقع القناة السابعة: "لا أفهم كيف يجري إقحام الصهيونيّة في هذا الأمر! أنا أصليّ ثلاث مرّات في اليوم لصهيون، لكنّي أعتقد أنّ الحديث يدور عن قانون من صنع شرطة المعتقدات. وإذا صرّح أحدهم على هذا النحو، فهل هو يعتقد الأمر ذاته في سرّه؟ هذا القانون يبتغي حرمان العرب والحاريديين من حقّ دخول الكنيست".

إلى جوار اشتراط الحقوق — "الولاء"، فتمّة من يعملون على اشتراط حقوق المواطنين العرب بالخدمة الوطنيّة تحت شعار "لا حقوق بدون واجبات". وتشمل الأمثلة من الفترة الأخيرة [قرار اشتراط القبول لدورة تدريبية في وزارة الخارجية بالخدمة العسكرية أو الوطنية، ومنح مكافآت غير مسبوقه للجنود المسرّحين](#) عند دخولهم لمعاهد التعليم العالي. يتعارض اشتراط الحقوق بواجب الخدمة العسكرية أو القومية تعارضاً تاماً مع بديهيات الديمقراطية الأساسية. لا يجب نسيان حقيقة أن القانون يعفي المواطنين العرب — كما يعفي الحاريديين وذوي المحدوديّة — من الخدمة العسكرية، ولا يلزمهم بخدمة مدنية بديلة. الأهم من كل هذا هو أن الدولة الديمقراطية لا تضع أمام مواطنيها شروطاً للحصول على الحقوق الأساسية، ولا تميّز بين — مواطنيها. في سياق متصل يُشار أن [المحكمة المركزية في حيفا قد أصدرت](#) في العام 2006 قراراً (في التماس قدمه مركز عدالة)، يقضي بأنّ استخدام شرط الخدمة العسكريّة في القبول لمنازل الطلبة يميّز ضدّ الطلاب العرب، ويجب إلغاؤه.

من المهمّ أن يدرك الجميع أنّ مطالب الولاء لإسرائيل كدولة يهوديّة (وكأنّه تمّة مفهوم واحد لماهيّة الدولة اليهوديّة)، وللرؤيا الصهيونيّة (وكأنّه تمّة تعريف واحد لهذه الرؤيا ملزم للجميع)، ولرواية الأغلبية اليهوديّة (وكأنّه تمّة رواية واحدة متفق عليها لدى كلّ المواطنين اليهود)، مطابقة لمطالبية المواطنين العرب. محو هويّتهم والتنكّر لماضيهم. وأسوة بذلك فإنّ هذه المطالب من المواطنين العرب تحمل إسقاطات على المواطنين اليهود بكونها تعبّر عن وجود متخيّل لتفاهات متماسكة داخل مجموعة الأغلبية حول هذه القضايا. هذه الامتحانات التي تطالب المواطنين العرب بالخضوع لها تنتهك — من ناحية الجمهور العام — شرعيّة الجمهور العربيّ بكامله، وتُظهره كعدوّ، وكمن يُسمح بالمساس به متى كان. تنضاف إلى هذه المطالب خطوات إضافية نحو سلب الهويّة، وإسكات الرواية الفلسطينية داخل جهاز التربية والتعليم، وإخفاء اللغة العربيّة، والأسماء العربيّة عن شارات الشوارع في قلب المدن وخارجها.

تمّة بعد آخر يتجسّد في تقليص حيّز العمل الديمقراطيّ للجمهور العربيّ، لا سيّما حين لا يتوافق هذا العمل مع أحد مبادئ وقيم وروايات الأغلبية اليهوديّة (المتفق عليها ظاهرياً). هذا التقليص يشكّل جزءاً من مسار عامّ من انتهاك حرّيّة التعبير

<sup>4</sup> "الأخ الأكبر" (بالإنجليزية: Big Brother) هي شخصيّة خياليّة في رواية جورج أورويل "1984" وهو الحاكم الغامض لأوشنيا الدولة الدكتاتوريّة، وبعد نشر رواية "1984" أصبح التعبير "الأخ الأكبر" يُستعمل مرادفاً للتعسف في استخدام السلطة الحكوميّة، ولا سيّما في احترام الحريّات المدنيّة (عن ويكيبيديا — ملاحظة من المترجم)

والاعتداء على المتظاهرين وعلى ناشطي حقوق الإنسان، وهو ما سنتطرق إليه على نحو مفصّل في الفصل الأخير من التقرير. هذا الانتهاك يتجسّد بمزيد من الخطورة في التعامل مع الأقلية العربية، حيث لا تُمنح التراخيص للمظاهرات، وتفرّق أخرى من خلال استخدام العنف، وتنفّذ الاعتقالات التعسّفية، ويُستدعى ناشطون سياسيون لـ "محاادثات تحذير" لدى الشرطة أو الاستخبارات العامة (شبابك)، وكلّ هذه بمثابة عيّات متكرّرة. تشهد هذه الأحداث تواتراً عند وقوع الأزمات (خلال الحرب في غزة في العام 2009 على سبيل المثال، وبعد الأحداث المرتبطة بالأسطول المتوجّه إلى قطاع غزة). في هذه الفترات على وجه التحديد، تبرز أهميّة الحفاظ على حرّية التعبير والاحتجاج، لا سيّما تلك التي تخصّ الأقلية. تُمتحن الديمقراطية الجوهرية بحسب قدرتها على احتواء الأقلية وحفّها في التعبير عن مواقف وآراء لا تتماشى بالضرورة مع تلك التي تعبّر عنها الأغلبية، والعمل بسبل قانونية على تحقيقها. تفشل سلطات الدولة في هذا الامتحان مرّة تلو المرّة.

كلّما عجّلت الأغلبية اليهودية ومندوبوها في إدراك الحقيقة التي مُفادها أنّ من واجب الديمقراطية إتاحة المجال للأقلية العربية في المحافظة على هويّتها وإرثها وثقافتها؛ وكلّما تنازلت هذه الأغلبية ومثّلوها عن الرغبة في التحكّم بحياة الجمهور العربيّ، وإرغامه على تبني قيم غريبة لا يشعر بأنّه شريك فيها، عندها يمكن تحسين الثقة بين الدولة -بأذرعها المختلفة- والمواطنين العرب. في هذا الصدد، من اللائق التطرّق إلى أقوال الوزير دان مريدور خلال النقاش حول أحد مشاريع القانون التي ذُكرت سابقاً، إذ قال: "لماذا ينبغي أن تضاف المفردة "يهودي" إلى كلّ اقتراح، وأن تجري محاولة لإظهار أنّ الأمر ليس موجّهاً إلى الجمهور العربيّ. وبعدها يندهش الكثيرون من أنّ مواقفه آخذة بالتطرّف. ثمّة أناس في هذا الموضوع؛ فلم كلّ هذا التصعيد والاستفزاز طوال الوقت؟! لا ينبغي للأغلبية أن تُذكّر الأقلية طوال الوقت بأنّها أقلية". وبدل الطلب غير المشروع والمستحيل للتماثل مع هوية الدولة اليهودية، ومع رموز الشعب اليهودي، كرموز قومية مشتركة، تجدر محاولة بلورة تضامن وتماثل على قاعدة مدنيّة ومتساوية. يجب تمكين الأقلية العربية من ممارسة سبل العمل والتعبير القانونية والديمقراطية، التي تتوافر لكلّ أقلية في كلّ نظام ديمقراطيّ معقول.

## نزاع الشرعية عن منتخب الجمهور العربيّ

"ثمّة من بين أعضاء الكنيست من يتوجّهون بأفعالهم إلى عواطف الجمهور، ويُلصقون من خلال ذلك بإسرائيل صيغة عالميّة كدولة أبارتهايد (تفرقة عنصرية). يخلق [...] أعضاء الكنيست هؤلاء] خطاباً ساقطاً بين اليهود والعرب في الكنيست، والذي يؤثّر كذلك على الصراع القائم داخل المجتمع الإسرائيليّ.

رئيس الكنيست رثوفين ريفلين - مقتطفات مقتبسة على [موقع صحيفة هآرتس](#)، 3.8.2010.

يتجسّد بعدُ إضافي لإقصاء المواطنين العرب في إسرائيل في نزاع الشرعية الآخذ بالتفاقم عن مشاركتهم في الحياة الاجتماعيّة والسياسيّة. يمكن العثور على مثال لذلك في قرار لجنة الانتخابات المركزيّة منع حزبيّ التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ والقائمة العربية الموحّدة - العربية للتغيير، من التنافس على مقاعد في الكنيست. على الرغم من أنّ هذا القرار [لم يصمد أمام المحكّ في المحكمة العليا](#)، إلّا أنّ محاولة حرمان أقلية قومية من أن تُمثّل، ومحاولة كمّ الأفواه، وانتهاك الحقّ في التصويت والترشّح، شكّلت مساساً بالنظام الديمقراطيّ، بالإضافة إلى مساسها بالأقلية ذاتها.

تَجَسَّدَ نزعُ الشرعيَّةِ عن منتخبي الجمهور العربيِّ لاحقاً من خلال تفوُّهاتٍ أطلقها أعضاء الكنيست ومنتخبون آخرون تجاه الجمهور العربيِّ بعامَّة، وتجاه ممثليه الذين انتُخبوا بانتخابات ديمقراطيَّة قانونيَّة. تتكرَّر في هذه التفوُّهات الاتِّهامات حول الحيانة ومساعدة أعداء الدولة، ومحاولة المساس بأمنها، وتحريض الكثير منها -على نحوٍ صريحٍ أو مبطنٍ- على الاعتداء على أعضاء الكنيست هؤلاء، وتبغّي خلق الرابطة بين عدم تأييد غالبية المواطنين العرب لسياسة حكومة إسرائيل (لا سيَّما في كلِّ ما يتعلَّق باحتلال المناطق، والتعامل مع الشعب الفلسطيني) وحقِّهم في الاستفادة من الحقوق التي يستحقُّها كلُّ مواطن وعضو كنيست، وكأنَّ تأييد موقف الأغلبية هو شرط للحصول على الحقوق في الدولة الديمقراطيَّة.

الأمثلة على المناخ المناهض للديمقراطيَّة كثيرة، وارتأينا إحضار غيض يعبر عن الفيض:

في شهر أيار عام 2009، وعلى ضوء أقوال عضو الكنيست أحمد الطيبي إنَّ يوم القدس هو "أمر زائف"، قال عضو الكنيست بن أري (هَيْيُحود هَيْيُعمومي - "الاتحاد القومي") إنَّ "طبي هو حصان طروادة وينبغي الزجَّ به في السجن". وأضاف عضو الكنيست زفولون أورليف (هَبَايت هَيْيُودي - "البيت اليهودي"): "إذا كان عضو الكنيست طيبي لا يعترف بالقانون، وجبَّ طرح السؤال التالي: لماذا على القانون الاعتراف فيه كعضو كنيست؟".

في تموز 2009، رفض وزير البنية التحتية عوزي لاندو (يسرائيل بيتينو) لقاء عضو الكنيست طلب الصانع (العربيَّة الموحدة - العربيَّة للتغيير) الذي طلب الاجتماع فيه بغية مناقشة سياسة الوزارة تجاه السكَّان البدو في النقب. وصرَّح لاندو أنَّ رفضه جاء على خلفيَّة إحجام الصانع عن إدانة الإرهاب الذي تمارسه منظِّمة حماس، وأضاف أنَّه لا يعتبر الصانع ممثلاً للوسط العربيِّ، ولا للوسط البدويِّ.

انضمت عضو الكنيست يوليا شمالوف - بر كوفيتش (كادېما) إلى الهجوم، وتطرقت في مقابلة (nrg-محلِّي) إلى أعضاء الكنيست العرب، وقالت: "لا مكان لأعضاء الكنيست هؤلاء في الكنيست"، وأضافت: "سأعمل كلَّ ما في وسعي كي لا يكونوا في الكنيست".

في شهر أيار الأخير، حصل تصعيد إضافي في محاولات نزع الشرعيَّة عن الممثلين العرب عندما ناقشت لجنة الكنيست طلباً بنزع حصانة وحقوق ستة أعضاء كنيست التقوا في ليبيا مع الرئيس معمر القذافي. وفي تلك الجلسة، قال عضو الكنيست يريف لافين (ليكود) حول سفر عضوة الكنيست حنين زعبي إلى تركيا للمشاركة في الأسطول المتوجِّه إلى غزة إنَّه "من يبحر إلى حماس يجب تطهيره من الكنيست". تنبغّي الإشارة أنَّ رئيس الكنيست روي ريفلين احتجَّ على اجتماع اللجنة هذا وأشار إلى أنَّ: "تقييد حرِّيَّة التعبير للأقليَّة والمساس بقدرتها على التعبير عن مواقفها هو منزلق أملس يُفضي إلى استبداد الأغلبية وإلغاء الأقليَّة"، وأنَّ "استخدام لجنة الكنيست -وهي جسم سياسيِّ بامتياز- كمحكمة ميدانيَّة يشكِّل مساراً التفافياً على الديمقراطيَّة، وسابقة بالغة الخطورة".

لكن كلَّ هذه الأقوال لم تكن سوى مقدِّمة للتحريض الأرعن والعنيف ضدَّ عضوة الكنيست حنين زعبي، على خلفيَّة مشاركتها في الأسطول البحريِّ المتوجِّه إلى غزة في نهاية شهر أيار. قرَّر الكنيست في شهر حزيران تجريد عضوة الكنيست من امتيازاتها بأغلبية 34 عضواً مقابل 16، وكان عضو الكنيست دان مريدور (ليكود) من بين المعارضين، بينما امتنع عضوا الكنيست بيني بيغين وروي ريفلين عن التصويت. وقال عضو الكنيست بن أري (وهو الذي بادر إلى اتِّخاذ القرار) عندذاك: "سحبنا الامتيازات من عضوة الكنيست زعبي كخطوة في طريق طردها من الكنيست، والدور قادم على عضو الكنيست

أحمد طيبي. وفي مناسبة أخرى صرّح بن آري: "في دولة طبيعية كان عضو الكنيست طيبي سيتنفس العشب الأخضر من الأسفل".

تجدر الإشارة أنّ عضو الكنيست إيتان كابل (حزب العمل) قدّم في نهاية شهر آب مع عضوي الكنيست السابقين عامي أيلون وعمرام متسناح وآخرين التماساً إلى المحكمة العليا لإعادة الحقوق إلى عضوة الكنيست زعي، وكتب في الالتماس -في ما كتب- أنّه "لا يمكن لعضو الكنيست زعي وآرائها المثيرة للغضب تهديد الديمقراطية الإسرائيلية. في المقابل، إنّ نزع الحقوق عنها كعضوة في الكنيست هو مساس فعلي بالديمقراطية". لم تتخذ المحكمة العليا بعد قراراً في هذه المسألة.

على ما يبدو، نسي الأعضاء الذين صوتوا مع نزع الحقوق عن عضوة الكنيست زعي أنّ أعضاء الكنيست في النظام الديمقراطي السوري لا يعاقبون بعضهم بعضاً بسبب إشغالهم لوظائفهم كمنتخبين من قبل الجمهور، حتى لو مثل هؤلاء جمهوراً تحتلف مواقفه عن مواقف الأغلبية، أو تتعارض معها. تُكسب حرية التعبير في النظام الديمقراطي الناس الحق في التجادل، وإن كان هذا الجدل حاداً -فالكنيست هو الموقع المركزي للقيام بذلك-، لكنها لا تمنح الحق لأحد بأن يقوم بكمّ غير-ه. وصلت زعي إلى الكنيست بعدما انتخبها مواطنون متساوون في الحقوق، وذوو مواقف مستقلة، وحق في الاقتراع، ولا يعقل أن تتضرر مكائنها كعضو كنيست لا لشيء بل لقرار اتّخذه سياسيون لا يتفقون مع مواقفها. وبما أنّ الحديث لا يدور عن تجاوز للقانون -إذ يأتي عندها دور السلطة القضائية للبت في هذا الأمر-، يحقّ لأعضاء الكنيست العرب -كما لسواهم من أعضاء الكنيست- أن يواصلوا التعبير عن مواقفهم والعمل على تحقيقها، سواء حظيت الأفعال والتصريحات بتأييد واسع، أم استفزت الكثير من المواطنين، فالأمر سيّان.

ولدت أحداث الأسطول البحري موجة عارمة من الانتهاكات لمكانة أعضاء الكنيست العرب والطعن فيها. بعد أسبوع من الأحداث طُرح على لجنة التشريع التابعة للكنيست مشروع قانون جديد بادر إليه عضو الكنيست دانون (ليكود)، وعُرف بـ "قانون زعي"، وبموجبه يستطيع أعضاء الكنيست فصل زميل لهم بأغلبية 80 عضواً، إذا تقرر أنّه يحرّض ضدّ دولة إسرائيل، ويرفض وجودها كدولة يهودية وديمقراطية. في نهاية المطاف، أجدت اللجنة الوزارية لشؤون التشريع معالجة مشروع القانون، ولم يجز المضي فيه قُدماً.

لكن، بالإضافة إلى قرار سلب الحقوق ومشروع القانون الذي طرحه عضو الكنيست دانون، إنّ ما يقضّ المضجع أكثر من سيواه هو السلوك الفظ والعنيف الذي مارسه أعضاء الكنيست في تلك الفترة، إذ حاول الكثير منهم منع عضوة الكنيست زعي (من التجمّع الوطني) من التحدّث خلال النقاش في الكنيست حول موضوع الأسطول البحري المتوجّه إلى قطاع غزة، وصرخت عضوة الكنيست ميري ريغيف فيها: "اذهي إلى غزة، أيتها الخائنة"، وحاولت عضو الكنيست أناستاسيا ميخائيلي ("يسرائيل بيتينو") إنزالها من على منصّة الكنيست بالقوّة، وكاد النقاش ينحدر إلى العنف الجسديّ. لاحقاً، في مقابلة مع راديو داروم ("إذاعة الجنوب")، قالت عضو الكنيست ميخائيلي إنّها: "كانت ترغب في استشارة فلاديمير بوتين، فالرجل يعرف كيف يُعالج الخونة، وعلينا تعلّم هذه الأساليب الآن، لا غداً". من جانبه، أعلن وزير الداخلية إيلى يشاي أنّه قد توجه إلى المستشار القضائي للحكومة، وطلب منه بأن يمكّنه من سحب جنسيّة عضو الكنيست زعي - في حالة سحب حصانيتها البرلمانيّة- بسبب ما أمماه "فعل الخيانة المتعمّد".

هذه التصرفات البائسة التي وُصفت أعلاه ما هي إلّا جزء من التدهور غير المسبوق للكنيست الحاليّ في كلّ ما يتعلّق بالمحافظة على قواعد اللعبة الديمقراطية. هذه التفوّحات والأفعال تحاول إيصال رسالة مُفادها أنّ الجمهور العربيّ هو عدوّ،

ينبغي "وصمه" وإقصاؤه والتمييز ضده. هذه التصرفات والتفوهات تفرض قيوداً على حرية تعبير وعمل المواطنين العرب على المستويات الاجتماعية والسياسية، وتسحق فرصة تحقيق المساواة المدنية الكاملة في دولة إسرائيل؛ وتعزز الاغتراب القائم بين — الجمهور العربي والدولة، وتدفع بعيداً فرص التفاهم والحوار والسلام بين اليهود والعرب.

في النهاية، إن جميع الأمثلة المذكورة تدلّ على عدم فهم للمبادئ الأساسية للديمقراطية، والمحافظة على حرية التعبير (لا سيما تلك المتوافرة لمنتخبي الجمهور) والمحافظة على حق الأقلية في التمثيل، وفي إسماع صوتها، وتدلّ كذلك على عدم فهم للسلوكيات البرلمانية القويمة. لا ريب في أنّ بعض المواقف والتصريحات التي يعبر عنها أعضاء الكنيست العرب تُلامس أعصاباً حساسة لدى الكثيرين من المواطنين اليهود، لكن الأمر لا يشكل سبباً لتقييد حقهم في الانتخاب والترشح، ولا سبباً لمنعهم من التحدث والعمل في إطار القانون لصالح الجمهور الذي انتخبهم. وبدل مواجهة الادعاءات من خلال الخطاب العام، ارتأى عدد من أعضاء الكنيست محاولة إسكاتها من خلال شنّ حملة لنزع شرعية المتحدثين الشخصية، والأخطر من ذلك: من خلال التهديد بنزع الحقوق بواسطة سنّ القوانين.

### تعاثل عدواني وفرض الحلول بالقوة

"على بعد مئات الأمتار من هنا، ستروُن كيف قامت الكيرن كيمت بغرس الأشجار على أراضينا التي طردنا منها، بعد أن كنّا قد قبلنا مواطنين في دولة إسرائيل"

نوري العقي، رئيس جمعية مؤازرة وحماية حقوق البدو في إسرائيل، لقطة من [فيلم قصير للتلفزيون الاجتماعي](#)، يوثق زيارة أُجريت في تاريخ 31.7.2010 لقرية العراقيب غير المعترف بها بعد هدمها.

"في حالات ليست بالقليلة اتخذت في هذا السياق [مسألة هدم المنازل ومصادرة الأراضي] قرارات تحوم الشكوك حول معقوليتها، وهي تعكس غياب المراعاة، وحتى غياب الحكمة في بعض الحالات".

### [تقرير لجنة أور](#)

في الكثير من القضايا الخلافية، تنزع الدولة إلى التعامل مع الصراعات مع الأقلية العربية من منظور صدامي، وليس من منظور مدني متساوٍ. وبدل تعريف الخلافات بمفردات حيادية، يجري استخدام مصطلحات ذات سياق سلبي، مثل "الاستيلاء"، و"ضياع النقب"، و"الخطر" و"التطرف". هذه المصطلحات تضع - عمداً أم عن غير عمد - المواطنين العرب في خانة التهديد على الأغلبية أو كـ "مشكلة" ينبغي حلّها. واستمراراً لهذا النهج، تميل الحلول التي يقع الاختيار عليها إلى — العدوانية، بدل تبني سياسة تعتمد على التفاوض والاعتراف بالحقوق المكفولة للمواطنين بعامة، ولأقلية الوطن بخاصة.

من الأمثلة الصارخة على ما قيل معاملة الدولة للعرب البدو في النقب. ثمة نزاع بين الدولة والبدو حول قضيتين أساسيتين: الاعتراف بالقرى التاريخية، والاعتراف بحقوق الملكية على الأراضي.

مسألة الاعتراف هذه تتعلق بثمانين ألف نسمة يقطنون في أكثر من أربعين قرية في النقب. هذه القرى قائمة منذ عشرات السنين، بل إنّ بعضها قائم منذ ما قبل إقامة دولة إسرائيل. بعض هذه القرى قائمة على أراضي البدو التاريخية، وبعضها يقع

في منطقة "السياح" بين بئر السبع وعراد ويروحام، وهي منطقة نُقل إليها السكّان في خمسينيات وستينيات القرن الماضي إبان الحكم العسكريّ. تبلغ مساحة المنطقة المأهولة ما لا يزيد عن 3% من أراضي النقب. وترفض الدولة الاعتراف بغالبية هذه القرى، وتريد إخلاءها من السكّان، وتجميعهم في البلدات القائمة، بعد تنازلهم عن أراضيهم وعن أسلوب حياتهم القرويّ التقليديّ. يرفض البدو التنازل عن قراهم والحلاء عنها، ويطالبون بالاعتراف بما كأَيّ بلدة ريفيّة أخرى في النقب. بعض هذه القرى لم تقرّر الدولة الاعتراف بها إلاّ في العَقْد الأخير.

ما يعنيه رفض الدولة الاعتراف بالقرى البدويّة هو أنّ كلّ عمليّة بناء في هذه القرى تجري بدون الحصول على أيّة ترخيصات، وعليه يعيش السكّان هناك تحت طائل التهديد المتواصل بدم السقف الذي يُؤويهم، وفرض عقوبات جنائيّة أخرى عليهم. ترفض الدولة توفير الخدمات والبنى التحتيّة الأساسيّة للقرى غير المعترف بها، نحو شبكات الماء والصرف الصحيّ، والطرق، والربط بخطوط الهواتف والكهرباء. بالإضافة إلى ذلك، إنّ خدمات التربية والتعليم، والرفاه الاجتماعيّ، والصحة، والحلول التشغيليّة في هذه القرى محدودة جدًّا. واقع كهذا فيه انتهاك متواصل لحقوق السكّان الأساسيّة، نحو: الحقّ في الامتلاك، والحقّ في المسكن، والصحة، والتعليم، والكرامة، والمساواة.

القضيّة الثانية - قضيّة حقوق المملكيّة على الأراضي تقترن اليوم بنحو 3,000 من دعاوى المملكيّة على مساحة تبلغ نحو 600 ألف دونم. المساحة التي يطالب بها البدو تشكّل أقلّ من 5% من مساحة النقب، على الرغم من وجود شهادات تفيد بأنّ البدو قد فلحوا قبل إقامة دولة إسرائيل أكثر من مليونيّ دونم.<sup>5</sup> جرى نقل حقوق المملكيّة بالطرق التقليديّة التي لم تشمل دائماً التوثيق الخطّيّ، ولم تُسوّ كما في الدول التي تمتلك نظاماً أراضٍ عصريّاً. تستغلّ دولة إسرائيل هذه الحقيقة لصالحها، وتنجح على هذا النحو في تسجيل الأراضي باسمها في المحاكم.

يتميّز تعامل دولة إسرائيل في القضيتين (الاعتراف والأراضي). بممارسات عنيفة تقترن بخلق مُناخ عامّ ينزع الشرعيّة عن مطالب البدو وحقوقهم. درّجت الدولة على نعت البدو بـ "غزاة" و "مخالفين للقانون"، إلى حدّ إلحاق هذه النعوت بالوثائق الرسميّة التي تقدّم إلى المحاكم. ثمة موظفون كبار ومنتخبون من قبل الجمهور يُطلَقون تهديداتٍ وتحذيراتٍ من أنّ البدو "يستولون" على النقب، ويحذرون من "ضياع وفقدان النقب"؛ وكأنّ العرب البدو ليسوا من مواطني الدولة، بل هم جهات معادية. فدبّ الذعر هذا يفتقر - كما ذكر سالفاً - إلى الحقائق<sup>6</sup>، إذ يقطن البدو الذين لا تتعدّى نسبتهم ربع سكّان النقب على مساحة لا تتعدّى 3% من مساحته.

شكّلت على مرّ السنين لجانٌ كثيرة قامت بتفحص قضيّة القرى غير المعترف بها. الكثير من هذه اللجان حتّت (على المستويين المبدئيّ والإعلانيّ - على الأقلّ) على ضرورة إيجاد حلّ متفقّ عليه لمسألة الاستيطان في النقب، وعلى ضرورة الاعتراف بحقوق المواطنين العرب البدو. على هذا النحو تضمّنت [توصيات لجنة غولديريغ](#) (التي نُشرت في كانون الأوّل 2008) اعترافاً بأنّ سياسة دولة إسرائيل لم تكن لاثقة طيلة سنين عديدة، وتضمّنت التوصيات كذلك اعترافاً بأنّ المواطنين العرب الذين يسكنون على أراضيهم التاريخيّة أو على أراضٍ نقلتها الدولة إليهم هم سكّان النقب وليسوا "غزاة". وارتأت لجنة غولديريغ استهلال تقريرها بمقولة مفادها أنّ المائلة أمامها هي "مشكلة النقب" لا "مشكلة البدو". وأشار أعضاء اللجنة إلى أنّ "استخدام "نحن" و "هم" ليس مقبولاً علينا"، وأنّ "البدو هم سكّان الدولة ومواطنيها، وبكونهم كذلك فهم ليسوا "غير مرثيين"، ولا يفتقدون للمكانة والحقوق، ويجب الإصغاء لادّعاءاتهم، ومراعاة احتياجاتهم، وثمة ضرورة لإشراكهم في إجراءات تحديد مستقبلهم".

<sup>5</sup> راجعوا [لجنة تسوية الاستيطان العربيّ في النقب](#) برئاسة قاضي المحكمة العليا المتقاعد العيزير غولديريغ (في ما يلي - لجنة غولديريغ)، ص 8-19.

<sup>6</sup> راجعوا [مقالة](#) الخامي عوني بنّا (من جمعيّة حقوق المواطن) حول كميّة القيام بعرض المواطنين البدو بانحياز غير موضوعيّ.

وقدّمت اللجنة توصية للدولة بأن تعترف بالقرى القائمة، وأن ترخّص الأبنية في المواقع القائمة، تلك التي تفتقر إلى الترخيص بسبب غياب البدائل الأخرى. وحدّدت اللجنة ضرورة إيجاد حلّ بديل للقرى التي لن يُعترف بها لأسباب تخطيطية، شريطة أن يكون هذا من خلال التفاوض والتفاوض مع السكّان.

على المستوى العمليّ، تحمل بعض الحلول التفصيليّة التي عرضتها لجنة غولديبرغ الكثير من الإشكالات، ولا تحظى بقبول السكّان<sup>7</sup>. لكن تقرير غولديبرغ يتضمّن -مبدئيّاً- اعترافاً بحقّ الأقلّيّة العربيّة البدويّة في النقب بالعيش على أراضيها التاريخيّة، والحفاظ على ثقافتها وأسلوب حياتها، ويتضمّن كذلك اعترافاً بالغين الذي لحقَ بها على مرّ السنين.

مؤخراً، لقي هذا الاعترافُ دعماً مهنيّاً، وذلك حين نُشرت توصيات إحدى الباحثات التي عينتها اللجنة القطريّة للتخطيط والبناء بهدف مناقشة الاعتراضات التي قدّمت على الخارطة الهيكلية لحاضرة (متروبوليس - metropolis) بئر السبع<sup>8</sup>. **أوصت الباحثة** -في ما أوصت- بتسوية سكن البدو في المنطقة التي يقطنها المواطنون البدو، أو على مقربة من هناك إذا كان الأمر ممكناً، ومعنى ذلك توفير حلول لا تقتصر على نقل السكّان من أماكن سكنهم التاريخيّة. وإذا تطلّب الحلّ الوحيد -بالنسبة لقرية ما- نقلَ السكّان من مكان سكنهم، توصي الباحثة بالمحافظة عندئذٍ قدر المستطاع على المجتمع المحليّ. وتؤيّد الباحثة كذلك عرض تنويعه من الحلول الاستيطانية على البدو من خلال إضافة خيار البلديات القروية التي تلائم أسلوب الحياة التقليديّ أكثر من سواها، وتوصي بتعديل الخارطة الهيكلية على نحو يلبي رغبة السكّان في مواصلة الاعتماد -في المعيشة- على الثروة الحيوانية، وفلاحة الأراضي والمراعي. تبنّت اللجنة القطريّة للتخطيط والبناء مؤخراً توصيات الباحثة المتعلقة بالاستيطان البدويّ.

ارتأت لجنة غولديبرغ توجيه النقد إلى تصرّفات الدولة في مسألة الأراضي كذلك، وحدّدت أنّ الدولة قامت باستخدام قوتها الفاتضة كي تثبّت قاعدة قضائية تحرم المدّعين البدو من إمكانية إثبات ملكيتهم للأراضي، وفي المقابل تُمارس عليهم ضغوطاً بالغة كي يرضوا بإجراء تسويات معها بشروط متدنّية. وتقول اللجنة: "وفي كلّ ما يتعلّق بالخلاف القانونيّ حول الملكيّة، سيكون موقف البدو في المستقبل كذلك متدنّياً... وكما نوضّح الأمر، نشير إلى أنّ الدولة قدّمت التماسات معاكسة، وكما يبدو، بغية إيصال رسالة للبدو حول ما سيؤول إليه مصير التماسهم إذا لم يتوصّلوا معها إلى تسوية". توصي اللجنة بهجر المسار القضائيّ القائم، وإيجاد مسلكٍ يُمكن من الاعتراف برابط البدو بالأراضي، وبمكّنتهم من تسجيل جزء من الأراضي باسمهم بالرجوع إلى قرائن ممكنة.

وعلى نحوٍ عبثيّ تبنّت الدولة -في كلّ ما يتعلّق بالمواطنين البدو- سلوكيات متناقضة؛ ففي موازاة الإجراءات التي تتخذها سلطات الدولة بغية إيجاد حلّ متفقٍ عليه لقضية الملكيّة على الأراضي وقضية القرى غير المعترف بها، وعلى العكس من روح تقرير لجنة غولديبرغ، واللجنة القطريّة للتخطيط والبناء، تواصل السلطات استخدام العنف بغية تثبيت الحقائق على الأرض. تتجسّد الممارسات العنيفة - في أساس ما تتجسّد- من خلال تواصل هدم البيوت في القرى غير المعترف فيها. المثال الأبرز من الفترة الأخيرة هو قرية العراقيب غير المعترف بها، التي جرى **تهدمها عن بكرة أبيها خمس مرّات** خلال بضعة أسابيع. وكانت **المرّة الرابعة** عشية شهر رمضان، أمّا **الهدم الخامس**، فُنقذ خلال عيد الفطر. وفي بيان صحفيّ عمّمته جمعية حقوق المواطن بعد هدم القرية (أو هدمها في المرّة الأولى، على وجه التحديد) دعت إلى "إيقاف الإجراءات التعسفية، وتبني سياسات الحوار التي تتركز إلى الاعتراف بحقوق المواطنين العرب على أراضيهم التاريخية في النقب. يجدر بالذكر أنّ ادّعاءات

<sup>7</sup> راجعوا **ردّ اللجنة الإقليمية للقرى غير المعترف بها على تقرير لجنة غولديبرغ** على موقع صحيفة أخبار النقب.

<sup>8</sup> التوصيات المستجدة للباحثة، الحامية تلمّا دوخين، قدّمت إلى اللجنة الفرعية للاعتراضات التابعة للجنة القطريّة في شهر حزيران عام 2010.

الملكيّة على أراضي القرية لا تزال قيد التداول في المحكمة ولم تُحدّد بعد. إجراءات هدم المنازل تتواصل طوال الوقت في قرى أخرى. يبقى من هدم منزله دون مسكن بديل، وتُفرض عليه في بعض الحالات تكلفة الهدم التي تبلغ عشرات آلاف الشواقل. وكان هدم المنازل لا يكفي، فبكل ما يتعلق بتوفير الخدمات الأساسية لسكان القرى غير المعترف فيها، تواصل الدولة معارضتها في المحاكم لإقامة العيادات الطبيّة ورياض الأطفال بذريعة أنّ الحديث يدور عن استيطان غير قانوني. وضعت الدولة مخططاً لشقّ الشارع "6" على أراضي القرى دون إشراك السكّان العرب البدو في إجراءات التخطيط، ومن خلال تجاهل مطلق لسكّانهم على مرّ سنين عديدة في النقب.<sup>9</sup> وحتى في القرى التي اعترفت فيها داخل المجلس الإقليمي "أبو بسمة" لم تُستكمل بعد إجراءات التخطيط، على الرغم من مضيّ سنين عديدة على الاعتراف. بالإضافة إلى ذلك، ترفض وزارة الداخلية إجراء انتخابات ديمقراطيّة للمجلس، وتقوم بتأجيلها على الرغم من مضيّ سبع سنوات على إقامة المجلس، وما زال مندوب وزير الداخلية (وهو يهودي)، وليس من سكّان المنطقة) يترأس المجلس.

في مجال الأراضي، تواصل الدولة من خلال النيابة العامة في لواء الجنوب الإجراءات القضائيّة ضدّ مدّعين بدو، وتواصل استغلال قوّتها الفائضة لتسجيل الأراضي باسمها، من خلال تجاهل تامّ لأقوال لجنة غولديبرغ. وبما أنّ جميع المدّعين البدو لن ينجحوا في إثبات ملكيّتهم على الأراضي بحسب المنهجيات القضائيّة التي رسمتها الدولة، فإنّ استمرار اللتماسات ليس سوى عمليّة سلب، تتبغى إرغام البدو على التنازل عن مطالبهم، أو الوصول إلى تسويات بحسب الشروط التي تُملئها الدولة.

تثير تصرفات الدولة الخشيّة من أنّ الحكومة قد تبنت خياراً إستراتيجياً قوامه استخدام منهج القوّة، وارتأت التعامل مع مواطنيها البدو كأعداء، لا كمواطنين متساوين في الحقوق. كلّ هذا على العكس من توصيات اللجان التي قامت هي بتعيينها. هذا السلوك البلطجيّ ينتهك على نحوٍ خطيرٍ حقوق الإنسان والديمقراطيّة، ويعمّق غياب الثقة بين الدولة والمجتمع البدويّ، وينسف فرص الحوار. حلّ مشكلة الأراضي والتخطيط في النقب هو في متناول اليد، لكن استمرار سياسة القوّة الأحاديّة الجانب يُبعد هذا الحلّ، ومن شأنه تعميق النزاع بين الدولة والأقليّة العربيّة البدويّة في النقب.

## النزعة العدوانيّة والعنصريّة

"من المهمّ العمل على اجتثاث الأفكار المسيئة السلبية التي تكشّفت كذلك في صفوف ضباط عريقتين (ممن يحظون بتقدير عالٍ) في الشرطة تجاه المجتمع العربيّ. على الشرطة أن تدوّت في صفوف أفرادها الإدراك أنّ المجتمع العربيّ بكامله ليس عدوّاً لهم، ولا ينبغي التعامل معه كعدوّ"...

### تقرير لجنة أور

منذ أكتوبر عام 2000 حتّى اليوم، قتلت قوّة الأمن عشرات من المواطنين العرب<sup>10</sup>، لكنّ المتهمين لم يقدّموا في معظم الحالات إلى العدالة، وفي الحالات النادرة التي حصل فيها الأمر، فُرضت أحكام مخفّفة نسبياً، هي أحكام لا تعكس خطورة العمل وقدرسيّة حياة البشر. في بعض الحالات، حظّي أفراد الشرطة والمواطنون اليهود الذين استخدموا قوّة مفرطة تجاه مواطنين عرب بالدعم والتأييد من قبل منتخبي جمهور، وقيادة الشرطة، والرأي العامّ. ومن بين الحالات البارزة، نذكر شاي درومي، صاحب المزرعة الذي قتل خالد أبو طراش رمياً بالرصاص عند محاولة الأخير اقتحام بيته، وأصاب آخر، وكذلك الشرطيّ

<sup>9</sup> قدّم التماس للمحكمة العليا ضدّ المخطّط من جمعيّة حقوق المواطن، ومجلس القرى غير المعترف فيها، ومنظمة "بمكوم" - مخطّطون من أجل حقوق التخطيط، وبمشاركة مندوبي القريتين حشم زنه وبيير الحمام.

<sup>10</sup> انظر تقرير العنصريّة 2008، الذي اصدره مركز مساواة ص 24-25

[شاحر مزراحي](#) الذي أدين بقتل محمود غنابم عند محاولة اعتقال مشتبهين باقتحام مجموعة من المركبات، ومؤخرًا الشرطي [راتسون بورا](#) الذي قتل (برصاصة من مسدسه انطلقت سهواً -على حدّ زعمه) حازم أبو ضبعات، عند اعتقال مشتبهين بسرقة بعض المركبات. حتى لو كان القتلى من مرتكبي المخالفات، وحتى لو كان إطلاق النار قد نُفذ في ظروف معقّدة وقاسية، فمن الصعوبة الافتراض أنّ مطلق النار كانوا سيحظون بهذا التأييد الجماهيري لو كان المصابون من اليهود. هذه التصرفات، التي تتمثل باستسهال الضغط على الزناد، والعقوبات المخفّفة نسبياً، وتأييد [قيادات الشرطة](#) لمطلق النار، تشير إلى حقيقة مُفادها أنّ توصيات لجنة أور التي ناشدت الشرطة اتّخاذ سلسلة من الإجراءات للقضاء على النزعة العدوانيّة تجاه المواطنين العرب، هذه التوصيات ما زالت بعيدة عن التطبيق كلّ البعد.

تصرفات سلطات الدولة تجاه المواطنين العرب تشكّل نموذجاً للاحتذاء من قبل الكثيرين في صفوف الجمهور الإسرائيلي. كثيرة هي الأمور التي تُؤثّر على الجمهور اليهودي وتنعكس في مواقف سلبية وممارسات عنصريّة تجاه المواطنين العرب، نحو: التعامل المستهتر والمستخفّ من قبل أعضاء في الكنيست، والمعاملة العدائيّة التي تمارسها قوّات الأمن، وتكرّر الدولة لحقوق الأقلّيّة العربيّة، واختيارها لحلّول تُمارس من خلالها القوّة بدل الحوار، وتعامل السلطات مع المواطنين العرب كأعداء، وغير ذلك.

يمكن استشفاف المواقف المذكورة من أبحاث ودراسات عديدة أجريت في السنوات الأخيرة، وتُظهر عبّر بياناتٍ مثيرة للقلق. على سبيل المثال، أظهر استطلاع أُجري مؤخراً،<sup>11</sup> وشمل 500 طالب ثانويّ في إسرائيل، أنّ 59% من أبناء الشبيبة اليهود يعتقدون بوجوب عدم منح المواطنين العرب حقوقاً متساوية مع حقوق المواطنين اليهود، بينما قال 50% إنهم يرفضون أن يشاركهم في مقاعد الدراسة طالب عربيّ. تبين كذلك أنّ 27% يؤيدون محاكمة من لا يؤيد وجود إسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة، ويؤيد 41% نزع المواطنة عن هؤلاء. في شباط من العام الحاليّ، أُجري استطلاع مشابه<sup>12</sup> في صفوف مئات أبناء الشبيبة اليهود والعرب الذين تتراوح أعمارهم بين الـ 15 و الـ 18، أظهر أنّ 46% من المستطلّعين اليهود لا يعتقدون بوجوب منح المواطنين العرب حقوقاً متساوية؛ واعتقد 52% منهم بضرورة منع العرب من الترشّح للكنيست. في المقابل أظهر الاستطلاع تأييد أبناء الشبيبة للنظام الديمقراطيّ تأييداً جارفاً (79% من المستطلّعين اليهود، و 80% من مُجمل المستطلّعين). يُستدلّ من هذه البيانات غياب فهم الديمقراطية عمركبها الجوهرية الذي يتضمّن الحقّ في المساواة وحماية حقوق الأقلّيّة كمبادئٍ أساسية.

[مؤشّر الديمقراطية 2009](#) الذي أعدّه المعهد الإسرائيليّ للديمقراطيّة في صفوف عيّنة من السكّان اليهود البالغين في إسرائيل، أظهر نتائج مشابهة؛ إذ بحسب البحث، يؤيد 53% من الجمهور اليهوديّ تشجيع هجرة العرب من إسرائيل، ويعتقد 38% منهم أنّ المواطنين اليهود يستحقّون حقوقاً أكثر من تلك التي يستحقّها المواطنون غير اليهود.

تتفاقم خطورة هذه البيانات عندما يتّضح أنّ الحديث لا يدور عن حالة ساكنة، فقد شهدت السنوات الأخيرة تدهوراً وتطرّفًا في مواقف الجمهور. وقد وُصف العُقد الأخير [كـ "عقد ضائع" في العلاقات بين اليهود والعرب](#) -بحسب مؤشّر علاقات اليهود والعرب<sup>13</sup> الذي عُرض في شهر أيار من هذا العام-. ويظهر من الدراسة أنّ نسبة العرب الذين يرغبون بمصادقة يهوديّ

<sup>11</sup> أعدّ الاستطلاع البروفيسور كميل فوكس من قسم الإحصاء في جامعة تل أبيب، وبالتعاون مع "مشروع العيّنة". راجعوا [خبراً على موقع](#)

[صحيفة هآرتس](#).

<sup>12</sup> أعدّ الاستطلاع معهد "مأغار موحوت". راجعوا [خبراً لهذا الصدد على موقع ynet](#).

<sup>13</sup> يعرض المؤشّر الذي أعدّه البروفيسور سامي سموحا من جامعة حيفا استعراضاً للفترة الواقعة بين العامين 2003 و 2009.

قد ارتفعت في السنوات الست الأخيرة من 16% إلى 29% من مجموع المستطلعين، وارتفعت نسبة مؤيدي استخدام العنف خلال المظاهرات في صفوف المواطنين العرب من 5.4% إلى 14%. في المقابل، حصل تراجع في نسبة المواطنين العرب الذين يتقنون بالجهاز القضائي، وارتفاع في الاستعداد لمقاطعة انتخابات الكنيست. أشار 50% من اليهود أنهم لن يوافقوا على العمل تحت إمرة ربّ عمل عربيّ.

لكن هذا المناخ من العدائية والكراهية والعنصرية يتخطى مستوى الاستطلاعات والدراسات، ويتجسّد من خلال ما يحصل في أنحاء البلاد على نحو يوميّ. في ما يلي بعض العينات من أحداث كثيرة مشاهمة:

في العام 2009، بدأت ثلاث بلدات تابعة للمجلس الإقليمي "مسحاف" في الشمال (مانوف؛ يوفاليم؛ متسبيه أفيغ)، بالزام المرشّحين للقبول في صفوفها بالتصريح عن ولائهم لـ "الرؤيا الصهيونية"، ولدولة إسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية. وعلى الرغم من أنّ الأمور لم تعلن صراحةً، من الواضح أنّ الهدف من هذه المطالب هو منع قبول سكن السكّان العرب في هذه البلدات. حظيت هذه الخطوات لاحقاً بدعم من الكنيست عندما احتاز القراءة الأولى مشروع قانون يرسّخ حقّ البلدات الجماهيرية في رفض مرشّحين على أساس "عدم الملاءمة للنسيج الاجتماعيّ الثقافيّ للبلدة". "عدم الملاءمة للنسيج" هي شيفرة معروفة لإقصاء شرائح سكانية غير مرغوب فيها، لا سيّما المجتمع العربي، عن السكن في البلدات الجماهيرية.

تنتشر ظواهر العنصرية والتمييز انتشاراً واسعاً في مواقع عمل مختلفة، وتقرن -في الكثير من الحالات- بالتحدّات باللغة العربية. فعلى سبيل المثال، وصلت لوزارة الصناعة والتجارة والاستخدام بعض الشكاوى ضدّ شبكة المنتجات الكهربائية "بيغ إلكتروك"، مُفادها أنّه تحظر إدارة الشبكة التحدّث في الحوانيت التابعة لها بلغة غير العبرية، كالعربية أو الروسية -على سبيل المثال-. وفي سياق متّصل، فصلت هذا العام عاملة عربية من عملها في شبكة "هوم سنتر" لأنّها درّجت -بحسب ادّعاءها- على التحدّث خلال ساعات العمل باللغة العربية. ونفى المسؤولون في الشركة أن يكون هذا هو السبب في فصلها، لكنّهم اعترفوا بأنّهم وجّهوا لها ملاحظات على تحدّثها بهذه اللغة.

لم يستثن التمييز في مجال التشغيل حاملي الشهادات الأكاديمية. فعلى سبيل المثال، من فحص قامت به صحيفة "دي ماركر" في شهر آب من هذا العام، تبين أنّ 3 فقط من أصل 30 خريجاً عربياً (10%) تمّن أنّها السنة الجامعية الثالثة في موضوع الحسابات قد نجحوا في العثور على مكاتب لاجتياز مرحلة التدريب ("سناج")، مقابل 90 يهودياً من أصل 120 (75%) في الفصل الدراسي نفسه نجحوا في العثور على مكاتب للتدرّب فيها. مجال الهايتك (التكنولوجيا المتطورة) ليس أحسن حالاً؛ فبحسب بيان صحفيّ عمّمته لجنة العلوم والتكنولوجيا التابعة للكنيست في شهر حزيران، لا يتعدّى عدد العاملين العرب في هذا الفرع 500 من أصل 150 ألف عامل (0.33%).

ينعكس التعامل مع المواطنين العرب كأعداء في المثاليين التاليين كذلك: في العام 2009، داهم مفتشو مديرية التعليم مدرسة عربية ثانوية في مدينة الرملة، وقاموا بالتقاط صور للمصقّات ونصوص علّقت على الجدران، وسارعوا بتقديم شكوى في -الشرطة بشأن التحريض ضدّ دولة إسرائيل. وصرّح رئيس بلدية الرملة، يوثيل لافي، أنّ الحديث يدور عن تحدّث سافر لسلطة الدولة، وقرن بين المصقّات وعملية تحريية وقعت في الشهر نفسه. أظهر فحص خاطف للمصقّات أنّ غالبيتها تتضمن كتابات مؤيدة للسلام ومناهضة للعنف. حيثيات هذا الحادث تُشير إلى الجهل، في أفضل الحالات، وإلى الاستفزاز المقصود في أسوأها. في حادث آخر، قام سكّان يهود من الرملة بقذف البيض والطماطم على مسيرة أجزاها تلاميذ مدرسة ابتدائية في الرملة، وحملوا خلالها أعلام الدول المشاركة في المونديال (مباريات كأس العالم في كرة القدم)، وقاموا باستنفاة الشرطة.

يعاني الكثير من المواطنين العرب من معاملة مماثلة في المطارات، ويُزَمون بالخضوع لفحص أمنيّ خاصّ ودقيق، يبلغ حدّ الإذلال في بعض الحالات، ويفوق بكثير الفحوصَ الأمنيّة الاعتياديّة التي يخضع لها المسافرون اليهود. كلّ هذا لا يحصل إلّا لأنّ المسافر عربيّ، وفي غياب أيّ شبهة عينيّة. وما تعنيه سياسة التصنيف العرقيّ هذه (Racial profiling)، هو أنّ اليهوديّ الإسرائيليّ لن يكون مشبوهاً قطّ، إلّا إذا وصلت معلومات محدّدة بخصوصه، بينما المواطن العربيّ مشبوّه على الدوام لكونه عربيّاً، إلّا إذا سرّت عليه شروط معيّنة "تُخرجه" من فئة الخطر (ككبار السنّ، ومَن يسافرون برفقة عائلاتهم، وما شابه). وبكلمات أخرى: شارة الانتماء إلى العرق العربيّ المولودة تُنسبُ المواطن إلى مجموعة تعرّفها الدولة بأنّها مصدر للخطر. ويتبيّن من مراجعة القانون الدوليّ أنّ هذه السياسات غير مسبوقّة -وفق مفاهيم تعاملّ الدول الديمقراطيّة مع مواطنيها.<sup>14</sup>

وقصارى القول إنّ بدءاً من أعضاء الكنيست و انتهاءً بالناس في الشارع، نشهد في السنوات الأخيرة تزايداً للتصريحات والتصرفات العنصريّة الإقصائيّة، التي تدفع بدورها نحو مزيدٍ من تطرّف الفئات السكانيّة بعضها تجاه بعض. السبيل الوحيد للحياة المشتركة في دولة إسرائيل يكون عبر النضال الواسع والعنيد ضد هذه الظواهر. وعلى أعضاء الكنيست -هم أكثر من سواهم- الوقوفُ في واجهة النضال، وقيادة ثقافة الحوار والتجادل (وإنّ كان الجدال ملتهباً وغريزياً) التي ستحوّل دون التدهور إلى هاوية العنصريّة وكرهية الآخر.

### تواصل التمييز والإقصاء

"من الأمور التي عُرضت بوضوح، يظهر أنّ التشريعات في موضوعنا ليست متساوية، ولا تستند إلى معايير واضحة. ولا خلاف هنا حول حقيقة أنّ المساس بمبدأ المساواة يثير صعوبات دستوريّة، لا سيّما على ضوء حقيقة أنّ المدن والقرى التي أُضيفت بحسب تعديل 146 لا تشمل أيّ مدينة أو قرية عربيّة [...] وبسبب هذا التقارب بين -مواقف أطراف الالتماس، ارتأينا أنّه من الأفضل للحكومة والكنيست أن يعملوا على إيجاد حلّ للمشكلة بدون تدخّل هذه المحكمة. هكذا اعتقدا، وهذا ما رجونا، لكن الحكومة والكنيست أحجما على نحو منهجيّ، طوال أعوام عدّة، عن العمل على حلّ المسألة..."

مقتطف من قرار المحكمة العليا من تاريخ 15.9.10 في الالتماس الذي قدّمته جمعيّة حقوق المواطن وعدالة وعشرون مدينة وقرية في مسألة المكافآت الضريبيّة التي مُنحت لمدن وقرى مختلفة بغياب معايير متساوية وواضحة ومدوّنة. لم تُدرج أيّ مدينة أو قرية عربيّة بين تلك التي حصلت على هذه المكافآت.

جرى توثيق التمييز ضدّ المواطنين العرب على امتداد عمر الدولة في مجموعة بالغة الكبر من الاستطلاعات والأبحاث، واعترف بهذا التمييز في قرارات قضائيّة وأخرى حكوميّة، وفي تقارير قدّمها مراقب الدولة، وفي وثائق رسميّة أخرى. وحدّدت لجنة أور ما يلي: "تميّزت المعالجة الحكوميّة للوسط العربيّ في غالبيّتها بالإهمال وإلحاق الظلم"، وأشارت أنّ "المؤسّسة الحاكمة لم تُبدِ مراعاة كافية لاحتياجات الوسط العربيّ، ولم تعمل بما فيه الكفاية بغية رصد موارد الدولة على نحو متساوٍ لهذا الوسط أيضاً". وأوصت اللجنة الدولة بالعمل على تحقيق المساواة الحقيقيّة لمواطني الدولة العرب: "على الدولة أخذ زمام المبادرة، ووضع

<sup>14</sup> قدّمت مراجعة القانون الدوليّ إلى المحكمة العليا في سياق إجراءات التماس قدّمته جمعيّة حقوق المواطن ضدّ استخدام القومية العربيّة كميّيار لإجراء الفحوص في المطارات.

وتنفيذ برامج لِحَسْرَ الفجوات، من خلال التشديد على مجال الميزانيات في كلِّ ما يتعلَّق بالتربية والتعليم، والتطوير الصناعي، والتشغيل، والخدمات".

لكن على الرغم من التقارير والأبحاث المختلفة، وعلى الرغم من الإدراك المتواصل لواقعي السياسات للتمييز الذي يعاني منه الجمهور العربي، فإنَّ الفجوات بين اليهود والعرب في المجالات التي أشارت إليها اللجنة (كالتعليم، والتخطيط، والأراضي)، آخذةً بالتعاظم.<sup>15</sup> في ما يلي بعض الأمثلة التي تشكِّل غيضاً من فيض البيانات والأحداث التي تنشرها وسائل الإعلام والتقارير المختلفة.

في مجال التربية والتعليم - وهو المفتاح الحقيقي لمستقبل متساوٍ وأكثر عدلاً - ثمة فجوات هائلة بين الجمهور اليهودي والجمهور العربي، وتتجسّد - في ما تتجسّد - في وجود نقص في أكثر من 9,000 غرفة تدريسيّة في المدن والقرى العربيّة. الفجوات ذاتها تَظْهَر داخل الصفوف الدراسيّة كذلك؛ وبينما يبلغ معدّل عدد الطلاب اليهود 28 في الغرفة التدريسيّة الواحدة، يبلغ في الصفوف العربيّة 32 طالباً، ونسبة الصفوف التي يتجاوز فيها عدد الطلاب الأربعين يبلغ ضعفه في الوسط العربيّ - مقارنة بالوسط اليهودي (8% مقابل 4%). بالإضافة إلى ذلك، إنّ التعليم العربيّ يعاني من نقص خطير في المهنيّين - كضباط انتظام الدوام، والمستشارين التربويّين والاختصاصيّيّن النفسيّين التربويّين -، ممّا يعزّز الفجوات بين التعليم العربيّ والتعليم العبريّ.

على الرغم من ذلك، وعندما قَدِمَ مندوب لجنة متابعة لقضايا التعليم العربيّ للتحدّث أمام لجنة التربية والتعليم التابعة للكنيست حول الفجوات بين الوسطين اليهوديّ والعربيّ في استحقاق شهادة البجروت، رفض رئيس اللجنة عضو الكنيست زفولون أورليف (هبايت هيهودي) منحه حقّ الكلام. وادّعى أورليف أنّ لجنة المتابعة هي جسم سياسيّ لا مهنيّ، وأقيم لغرض تركيز نشاط سياسيّ يناقض قانون أهداف التعليم، وبحسبه ينبغي تعليم جميع طلاب إسرائيل أن دولة إسرائيل هي دولة يهوديّة وديمقراطيّة".

أولت لجنة أور أهميّة بالغة لموضوع الأرض، وقدمت توصياتها للدولة أن تخصّص الأراضي للجمهور العربيّ بحسب معايير المساواة والعدل التوزيعيّ. وحدّدت اللجنة ضرورة أن تخصّص الدولة للجمهور العربيّ "أراضي بحسب أنماط ومبادئ المساواة، كسائر القطاعات". على الرغم من ذلك، ما زال مجال الأرض والتخطيط من المجالات التي يعاني فيها العرب في إسرائيل تمييزاً وغبناً بالغين. الخرائط الهيكلية لغرض البناء في الكثير من المدن والقرى العربيّة أكل الدهر عليها وشرب، وبالتالي لا تستوفي احتياجات الجمهور. ويعود الأمر - في ما يعود - إلى عامل المماطلة، حيث تستغرق مدّة المصادقة على خارطة هيكلية لبلدة عربيّة ثلاثة أضعاف المدّة التي تستغرقها المصادقة على خارطة هيكلية لبلدة يهوديّة. 18% فقط من الخرائط الهيكلية في البلدات العربيّة هي نسبة الخرائط الهيكلية التي صودق عليها في العقد الأخير، بينما يبلغ عمر أكثر من 40% من الخرائط الهيكلية للبلدات العربيّة ما يتراوح بين 30 و 50 عاماً. وفي غياب الخرائط الهيكلية الملائمة والمحدّثة، لا يمكن قانونياً الشروع في بناء مساكن جديدة؛ نتج عن ذلك - وبغياب خيار آخر - بناء غير مرخص لآلاف البيوت في البلدات العربيّة (والمعدّة للهدم)، ونقص في الأبنية العامّة المعدّة لتوفير الخدمات للمواطنين.

يبرز التمييز على نحو بالغ في كلِّ ما يتعلَّق بإشغال وظائف في القطاع العامّ، وفي قبول العرب في أعمال مختلفة، لا سيّما المرموقة منها، وذات الراتب المرتفع، وإمكانيّات التثيت. على سبيل المثال تبلغ نسبة العرب من بين مستخدمي شركة الكهرباء 2% فقط، 70% منهم عمال مؤقتون. وبحسب تقرير مفوضيّة خدمة الدولة للعام 2009، تبلغ نسبة العرب في -

<sup>15</sup> راجعوا - على سبيل المثال - مؤشّر المساواة بين اليهود والعرب في إسرائيل للعام 2008، الذي أعدّه جمعيّة سيكوي في آب عام 2009.

صفوف مستخدمي القطاع العام 7% فقط، أي أقل من نصف نسبتهم السكانية. وبحسب تقرير منتدى التعايش للمساواة المدنية في النقب، إن عدد مستخدمي القطاع العام العرب في النقب هو 16 فقط من بين آلاف المستخدمين. أحد نواتج التمييز في مجال التشغيل يتمثل في التمييز في متناولية الخدمات، حيث يعاني المتوجهون إلى مكاتب وزارات قضائية غياب الموظفين الذين يتحدثون العربية، وفي الكثير من الحالات يعانون عدم توافر الاستثمارات والافتات باللغة العربية. فعلى سبيل المثال، وبحسب تقرير جمعية سيكوي نُشر في شهر آب الأخير، تتوافر في مكاتب المساعدة القضائية التابع لوزارة العدل استثماراً لطلب المساعدة باللغة العربية فقط، وهو ما يصعب على متحدثي العربية (وهي لغة رسمية في دولة إسرائيل) استنفاد استحقاقهم للمساعدة. أما في مكتب لواء المركز الذي يخدم -في ما يخدم- عشرات آلاف المواطنين العرب من سكان مدن منطقة المثلث ويافا واللد والرملة، فثمة حمام عربي واحد داخل طاقم العمل المؤلف من 25 مستخدماً. وعلى المنوال ذاته، تفتقر مكاتب التأمين الوطني في حيفا إلى موظفي استقبال يتحدثون العربية، على الرغم من أن المدينة مختلطة، ويقطنها نحو ثلاثين ألف عربي، يشكّلون 11% من مجموع السكان. وثمة مثال آخر من تقرير سيكوي هو التمييز ضد السكان العرب في مجال خدمات الرفاه الاجتماعي؛ فبحسب التقرير تبلغ نسبة الأولاد اليهود الذين في خطر، ويمكنون في أطر مثل الحاضنات العائلية والتزل اليومية، ضعفياً نسبة الأولاد العرب الذين في خطر مماثل ممن لا يحظون بإطار ملائم.

يستمر إقصاء مواطني الدولة العرب، على الرغم من القرارات الحكومية في مسألة التمثيل اللائق، وعلى الرغم من قرارات المحكمة العليا. هكذا -وبخلاف الواجب الصريح الذي تحدّد في المحكمة العليا<sup>16</sup> - لم يعين أي مندوب عربي في مجلس أراضي إسرائيل بحسب قرار الحكومة من تاريخ 15.11.2009.

كما ورد سابقاً، الحديث يدور عن عينات لظاهرة قطرية، تمتد إلى جميع المناحي الحياتية. الحقائق يدركها الجميع منذ سنين طويلة، والتوصيات قائمة، لكن الفجوات -ومعها الإحباط والاعتراب والمرارة- تكبر يوماً بعد يوم. وبما أن الحق في المساواة هو حق أساسي في الديمقراطية الجوهرية، فالتمييز المؤسسي المتواصل تجاه خمس السكان في إسرائيل يقوّض دعائم الديمقراطية في إسرائيل.

## ملخص

"لا ينحصر دور الدولة في هذا الموضوع في الشؤون المادية دون سواها، إذ ينبغي السلطات الحكم إيجاد سبل تمكّن المواطنين العرب من التعبير عن ثقافتهم وهويتهم في الحياة العامة على نحو لائق ومحترم".

تقرير لجنة أور

الديمقراطية التي تضمّ مواطنين من الدرجة الثانية، هي بذاتها ديمقراطية من الدرجة الثانية (بالنسبة لجميع مواطنيها). إن الواقع الذي خلقتة تصرفات الدولة على امتداد السنين، والذي فيه من بين كل خمسة مواطنين ثمة مواطن من الدرجة الثانية، هو واقع

<sup>16</sup> ملفّ العليا 6924/98، جمعية حقوق المواطن ضدّ دولة إسرائيل.

يتناقض مع الأسس الديمقراطية، وهو واقع لا يُطاق من الناحية الأخلاقية، ولا يتهدّد -في نهاية المطاف- 20% من المواطنين فحسب، بل يتهدّدنا جميعاً.

يتحتّم على الديمقراطية أن تكون لديها القدرة على احتواء الأقليّات بين ظهرانيها، وأن تحترم ثقافتهم، ولغتهم، وذاكرتهم التاريخية المتفرّدة. الدولة التي تفرض القيود على حقوق مواطنيها الأساسيّة في مجال حرّيّة التعبير والحرّيّات السياسيّة، والتي تميّز بين المواطنين في توزيع الموارد والبنى التحتيّة والتعليم، وتنظر إليهم كأعداء، هي دولة تنتهك على نحوٍ مباشر حقوق الإنسان، وتضع قيم الديمقراطية، وقدرتها على أن تسمّى ديمقراطيّة، في دائرة الخطر.

منظومة العلاقات بين الدولة والأقليّة العربيّة داخلها تمضي نحو أماكن بالغة الخطورة. بغية العيش معاً في الظروف المعقّدة التي تسود دولة إسرائيل، ثمّة ضرورة لخلق تغيير جذريّ، وعلى جناح السرعة. ما زال هناك ما يمكن القيام به، وما زالت فرصة التغيير قائمة، وبين الحين والآخر تظهر مبادرات مدنيّة ومحليّة تشكّل مصدراً للتفاوض وانبعث الأمل. على سبيل المثال، نذكر مجموعة "[ميركام يزوري](#)" ("نسيج إقليمي")، وهي مجموعة مواطنين من مدينة يرواح تعمل على إقامة رياض أطفال لسكّان البلدة البدويّة المحاورة "ركمة"؛ ونذكر "[مستقبل مسجاف](#)" - وهي مجموعة مواطنين من المجلس الإقليمي "مسجاف" انتظمت للعمل ضدّ "قانون لجان القبول"؛ وكذلك "مشروع الديمقراطية" الذي يُنشر هذا التقرير في إطاره، ويتبني التحوّل إلى فرصة لجميع القوى في الدولة التي تبتغي العمل من أجل مستقبلها الديمقراطيّ.

بين الحين والآخر، تظهر كذلك مبادرات حكوميّة مُثيرة للأمال، مثل القرار الذي أُخذ في هذه الأيام بأن يقوم بعض الطلبة في مدارس في لواء الشّمال بتعلّم اللغة العربيّة كموضوع إلزاميّ. وكذلك [القرار الحكوميّ](#) من شهر آذار 2010 [برصد 800 مليون شيكل](#) لتطوير البنى التحتيّة والخدمات والتشغيل في المدن والقرى العربيّة؛ أو القرار الذي نُشر في موقع واينت (ynet) في شهر شباط عام 2010 حول إقامة [صندوق مشترك للحكومة والقطاع الخاصّ](#) للاستثمار في المصالح التجارية في الوسط العربيّ، علماً أنّ الحكومة سترصد مبلغاً قدره 80 مليون شيكل لهذا الصندوق. بالإضافة إلى ذلك، تتطرّق جمعية سيكوي في تقريرها "[من العوائق إلى الفرص](#)" - الذي نُشر في آب عام 2010 - إلى هذا الأمر: "خلال عملنا مقابل بعض الوزارات الحكوميّة والجمهور، نسمع أصواتاً يطلقها صنّاع قرار وشخصيّات جماهيريّة مؤثّرة، وُنادي بتطوير المساواة ودفعها قُدماً، وتقليص الفجوات بين اليهود والعرب [...] هذا التوجّه هو مبعثُ أمل، ويثبت وجود جهات وأجسام كثيرة تُعتبر المساواة أساساً للحياة المشتركة بين اليهود والعرب في إسرائيل".

يلخّص مديراً جمعية سيكوي المشارِكان، المحامي علي حيدر ورون غيرليتس، التقرير على هذا النحو:

"في هذه المرحلة، لا أحد يدري أيّ التوجّهات المناقضة سيتغلّب على الآخر في نهاية المطاف، وما إذا كان العرب واليهود يخطّون في هذه الأيام نحو المواجهة أم يخطّون نحو بناء مجتمع مشترك يركّز إلى المساواة - التي هي إكسير حياة الديمقراطية-. بيدنا الأمر. التحديّ المائل أمام أنصار المساواة والديمقراطيّة والحياة المشتركة هو العمل بحزم ومهنيّة ضدّ النزعات السلبية، وتعزيز الأمل في تحقيق المساواة".